حليلته لم تلزمه طاعته وان تاذي بذلك كثيرا فعلمنا انه
ليس المناط وجود التاذي الكثير بل ان يكون ذلك من
شانه ان يتاذي به كثيرا فان قلت اكبر الكبائر
لا يكون الا واحدا وهو الشرك فكيف تعدد هنا وايضا فنحو
القتل والزنا اكبر من العقوق فلم حذفا وذكر هو قلت
هو ادعا ان الاكبر لا يكون الا واحدا انما هو ان اريد الحقيقة
اما ان اريد الاكبر النسبي فهو يكون متعددا ولا شك ان الاكبر
بالنسبة الي بقية الكبائر امور ثلث واليها والي امثالها الخ
صلي الله عليه وسلم بقوله اتقوا السبع الموبقات الحديث وح
ف الاكبر هنا لتعدده في الجواب يراد به الامر النسبي وانما
ترك ذكر القتل ونحوه في هذا الحديث لانه علم من احاديث
اخر ان ذلك اكبر الكبائر بعد الشرك علي انه صلي الله عليه وسلم
كان يراعي في مثل ذلك احوال الحاضرين كقوله مرة
افضل الاعمال الصلاة لاول وقتها او لوقتها واخري افضل
الاعمال الجهاد واخري افضل الاعمال بر الوالدين وغير
ذلك من نظائر له لا يخفي فتامل ذلك فعلم به ما وقع
في كلام بعضهم هنا من التكليف والخبط الذي لا يجدي
وجلس تنبيها علي عظم اثم وقبح شهادة الزور وكان
متكئا هذا وجه مناسبة الحديث للترجمة لان فيه الاتكا
وهو مستلزم للتكاة فكانت مذكورة فاندفع الاعتراض
بان هذا الحديث لا مناسبة له بهذا الباب بوجه وفيه
ان الاتكا في الذكر وافادة العلم بحضرة المستفيدين
منه لا ينافي الادب والكمال فان الواعظ والمفيد
ينبغي
له

له ان يخرج التكرار والمبالغة واتعاب النفس في
الافادة حتي يرحمه السامعون وانما خص شهادة الزور
بذلك قيل لانها تشمل الكافر اذ هو شاهد زور وقيل
لانه في المستحل وهو كافر والذي يتجه ان سبب ذلك
ان شهادة الزور يترتب عليها الزنا والقتل وغيرهما
فكانت ابلغ ضررا من هذه الحيثية فنبه علي ذلك
صلي الله عليه وسلم بجلوسه وتكريره ذلك فيها دون
غيرها قال وقول الزور الي اخره رواية البخاري
لا يسكت فيها وهي الا وقول الزور وشهادة الزور فما
زال يقولها حتي قلنا الا ليته سكت وبه يعلم ان الضمير
في يقولها هنا لقوله الا وما بعدها خلافا لمن وهم
فيه وانما تمنوا سكوته شفقة عليه وكراهة لما يزعجه
او خوفا من ان يجري علي لسانه ما يوجب نزول
البلاء عليهم ابي جحيفة بالتصغير توفي رسول الله صلي
الله عليه وسلم ولم يبلغ هو اما هي لتفصيل ما اجمل
وقد ترد لمجرد التاكيد كما هنا انا فخص نفسه
الشريفة بذلك لان من خصائصه كراهته له دون
امته علي ما زعمه ابن القاص من ائمتنا والاصح كراهته
لهم ايضا وعليه فوجه ذكرا ن قضيته لماله صلي الله
عليه وسلم عدم الاتكا في الاكل اذ مقامه الشريف
صلي الله عليه وسلم ياباه من كل وجه بخلاف غيره
فامتاز عليهم بذلك فلا اكل متكئا اي لا اقعد
متكئا علي وطاء تحتي لان هذا فعل من يريد ان يستكثر

Copyright © King Saud University